# مصطلح الاعتراض التذييلى

# بين الرفض والقبول

دكتور

**صلاح أحمد رمضان حسين جاد المولى**

مدرس البلاغة والنقد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمنهور

# Redacted Redacted

## Redacted Redacted

Redacted Redacted Redacted Redacted

Redacted

Redacted Redacted Redacted

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على أفصح العرب لساناً، وأوضحهم بياناً، وأعذبهم نطقاً، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد:

فلكل بحثٍ قصة ... وقصة هذا البحث مرجعها إلى سنوات عندما كنت بصدد النهوض برسالة العالية ( الدكتوراه ) وموضوعها : ( الإطناب : صوره ومقاماته في صحيح البخاري )، وكان من أهم أهداف الدراسة وقتئذٍ أن تكشف النقاب عن الكثير من المفاهيم الملبسة، وأن تحرر مفهوم الإطناب تحريراً يحدد صوره التي تندرج تحت مفهومه، وتبرز معالمه وحدوده، وتجلي بلاغته وإبداعه، وتدلل على أنه يقف على قدم المساواة مع الإيجاز، وأنه لا مقتضى للعدول عنه إذا تطلبه المقام، وأنه من الكثرة في بيان النبي صلى الله عليه وسلم بحيث يكاد يقع في أغلب المقامات.

لكن الدراسة ما إن سارت خطواتٍ في طريق تحقيق أهدافها حتى توزعتها المسالك والمناهج، وتكاثرت أمامها القضايا والمسائل، حتى خرجت إلى النور وبين يديها من القضايا وموضوعات البحث أضعاف أضعاف ما بدأت به.

وكان على رأس القضايا والموضوعات التي تبدَّت للدراسة حينها موضوع هذا البحث: ( مصطلح الاعتراض التذييلي بين الرفض والقبول )[1]، ودعوت الله ـ عز وجل ـ أن

---

( ١) جرياً على سنن العلماء في التحلي بالأمانة العلمية، تجدر الإشارة أن هناك دراسة بعنوان : " الاعتراض في القرآن الكريم : دراسة بلاغية تحليلية " للدكتور / سلامة جمعة داود، وهي رسالة (ماجستير )مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة برقم ( ٢١٨٦ ) . وقد تعرض الباحث لمصطلح الاعتراض التذييلي في دراسته، غير أن منهجه جاء مختلفاً عن منهجي ؛ لأنه جعل " الاعتراض التذييلي " صورة من صور الاعتراض التي تعرض لها ومثَّل له بأمثلة من كتب التفاسير التي أجازته، ولم يناقش القضية من حيث الرفض أو القبول كما هو الحال في المنهج الذي سرت عليه في هذه الدراسة، ثم إنه كان معنياً في دراسته بإبراز بلاغة الاعتراض في القرآن الكريم، وكيف أنه من متطلبات النظم ؛ ولم يكن معنياً بتحرير المصطلحات ومعالجة القضايا الخلافية.

أن يهيئ لي إنجاز هذا العمل وغيره فيما يستقبل من الأيام ، إلا إنه حال دون ذلك بعض المرض الذي ألم بي ... وها أنذا أعود إلى رحاب العلم والبحث بعد أن أتم الله عليَّ شفاءه، وأنعم عليَّ برحمته وعفوه .

ثم إني كَلِفٌ بالتدبر والتعمق في تراث السلف وفكرهم ، وإعادة النظر فيما أقرأ وأسمع، وعدم اجترار ما يُقال ويكتب إلا بعد مناقشةٍ وتحقق ، ولهذا قصدت إلى تحقيق القول في هذه القضية التي نحن بصددها : (مصطلح الاعتراض التذييلي بين الرفض والقبول) ؛ ذلك أن تحرير المصطلح وضبط المفهوم من أخطر القضايا وأجدرها بالبحث ؛ لأنه يحفظ للفنون البلاغية سلامتها من الخلط والتداخل ويزيل عنها ما علق بها من ضيم وسوء فهم ... وكثير من قضايا هذا العلم ومسائله لم تنضج ولم تحترق ـ كما يقولون ـ فهو لَّما يزل في حاجة إلى تحقيق وإعادة نظر .

**وتأتي أهمية الدراسة التي نحن بصددها من أمرين :**

**الأول :** أنها تجيب عن تساؤل فحواه : هل يقع الاعتراض في آخر الكلام ؟ أو بين كلامين غير متصلين معنىً ؟ وما جذور هذه الرؤية ؟ ومن أصحابها ؟ وما دافعهم إلى ذلك ؟ وما مدى صحة هذه الرؤية من عدمها ؟ وما موقف الدراسة منها ؟

**الثاني :** أن مصطلح : "الاعتراض التذييلي" شاع عند بعض المفسرين ممن لهم اتجاه بلاغي ، وفكر بياني ، كأبي السعود ، والألوسي ، والطاهر ابن عاشور ، وغيرهم ، فأردت أن أتتبع جذور هذه الرؤية ، وأقف على دافعها ، لاسيما وأن رائد هذه الرؤية هو الإمام الزمخشري صاحب تفسير " الكشاف " كما أشار إلى ذلك الخطيب القزويني .

أما عن منهج الدراسة ، فقد قمت بتتبع مصطلح "الاعتراض التذييلي" عند العلماء والمفسرين ، ثم قمت بحصر المواضع عند كل عالم ، وعرضت رأيه وفكره بعد الوقوف المتأني مع المواضع التي استخدم فيها هذا المصطلح ، وفي النهاية عقبت على هذه الرؤية التي تجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام ، أو بين كلامين غير متصلين معنىً ، بما يكشف عن قبول هذه

الرؤية أو رفضها، مستلهماً في ذلك منهج السلف في التزام الحيدة والموضوعية، وتحري الدقة في فهم أغراض الكلام ومراميه.

وقد قدمت لهذه الدراسة بتمهيدٍ تعرضت فيه لمفهوم " الاعتراض " في اللغة، والاصطلاح حتى يكون هذا التمهيد بمثابة أساسٍ ترتكز عليه الدراسة وتنطلق منه في معالجة القضية التي نحن بصددها.

**وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب**

*د/ صلاح أحمد رمضان حسين*

توطئة:

الاعتراض كما هو معروف عند البلاغيين المتأخرين من أبرز أساليب الإطناب بالزيادة، وهو من طرائق العرب التعبيرية التي لجأوا إليها لإخراج ما تجيش به صدورهم، وما يعتمل في عقولهم، قال عنه ابن جني : " اعلم أن هذا القبيل من العلم كثيرٌ، قد جاء في القرآن، وفصيح الشعر، ومنثور الكلام، وهو جارٍ عندهم مجرى التأكيد، فلذلك لا يُشَنَّع عليهم، ولا يستنكر عندهم أن يعترض به بين الفعل وفاعله، والمبتدأ وخبره، وغير ذلك مما لا يجوز الفصل فيه بغيره ".[1]

والاعتراض باب دقيق من أبواب البلاغة، يمكِّن البليغ في الإبانة عن مراده، وما تمتلئ به نفسه من معان متداخلة، فهو ليس وسيلة من وسائل التحسين، أو حشواً يمكن الاستغناء عنه، وإنما هو من مقتضيات النظم ومتطلبات المقام، ودليل على فصاحة المتكلم، وثراء نفسه، وتدفق معانيه وغزارتها، ولهذا قال ابن جني : " والاعتراض في شعر العرب ومنثورها كثير وحسن، ودال على فصاحة المتكلم، وقوة نفسه وامتداد نَفَسِهِ ".[2]

ومن بلاغة الاعتراض : ما يحمله في طياته من تشويق إلى تمام الكلام، كما أشار إلى ذلك الإمام عبد القاهر الجرجاني عندما تحدث عنه وقد أطلق عليه اسم " الحشو " فقال : " وقد تراه مع إطلاق هذا الاسم عليه واقعاً من القبول أحسن موقع، ومدركاً من الرضا أجزل حظ، ذلك لإفادته إياك على مجيئه مجيء ما لا معول في الإفادة عليه، ولا طائل للسامع لديه، فيكون مَثَلُه مَثَلُ الحسنة تأتيك من حيث لم ترقبها، والنافعة أتتك ولم تحتسبها، وربما رزق الطفيلي ظرفاً يحظى به حتى يحل محل الأضياف الذين وقع الاحتشاد لهم، والأحباب الذين وثق بالأنس منهم وبهم ".[3]

---

(١) الخصائص لابن جني ١ / ٣٣٦، تحقيق / محمد علي النجار، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ( ثالثة )، ١٩٨٨م.

(٢) السابق ١ / ٣٤٢

(٣) أسرار البلاغة، للإمام عبد القاهر الجرجاني، ص / ١٩ تحقيق الأستاذ / محمود محمد شاكر، ط/ المدني بجدة، ط( أولى ) ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩١م.

وقد نقل هذا المعنى الخطيب القزويني فقال :" ووجه حسن الاعتراض على الإطلاق : حسن الإفادة مع أن مجيئه مجيء ما لا معول عليه في الإفادة، فيكون مثله مثل الحسنة تأتيك من حيث لم ترقبها ".(١)

وقال صاحب تفسير المنار : " وللجمل والآيات المعترضة في القرآن حكم وفوائد يقتضيها تلوين الخطاب ؛ لتنبيه الأذهان، ومنع السآمة، وتجديد النشاط في الانتقال، والتشويق إلى سماع بقية الكلام ".(٢)

ولما كان للاعتراض هذه القيمة البلاغية ؛ فإنه يجدر بنا أن نعرِّج - في إيجاز - على مفهومه عند البلاغيين، قبل الولوج إلى لبِّ الدراسة ومناطها، وحتى يكون هذا التمهيد بمثابة أساسٍ ترتكز عليه الدراسة وتنطلق منه في معالجة القضية التي نحن بصددها.

---

(١) الإيضاح للخطيب القزويني ١ / ٣١٧ تحقيق / الدكتور : محمد عبد المنعم خفاجي، ط/ دار الكتاب اللبناني - بيروت - ط ( ثالثة ) ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م

(٢) تفسير المنار للشيخ / محمد رشيد رضا ١٢ / ٦٠، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب

**مفهوم الاعتراض في اللغة :**

الناظر في معاجم اللغة يجد أن مادة ( ع . ر . ض . ) تدور حول معنى : الدخول بين الشيئين حتى يكون الداخل حائلاً ومانعاً بينهما، وحول معنى : تكثير الكلام وتوسيعه وبسط جوانبه.

فمن المعنى الأول ما جاء في اللسان : " عَرَضَ الشيءُ يَعْرِض واعترض : انتصب ومنع وصار عارضاً كالخشبة المنتصبة في النهر والطريق ونحوها، تمنع السالكين سلوكها، ويقال: اعترض الشيء دون الشيء، أي حال دونه ... والعَرَضُ والعَارض : السحاب الذي يعترض في أفق السماء، وفي التنزيل : " فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا[1] ... "[2]

وفي التهذيب : " يقال : سلكت طريق كذا فعرض لي في الطريق عارض، أي : جبل شامخ قطع عليَّ مذهبي على صوبي، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا ﴾[3]، قال سلمة عن الفراء : يقول : لا تجعلوا الحلف بالله مانعاً لكم أن تبروا، فجعل العُرْضة بمعنى المعترض ".[4]

أما عن مجيء مادة ( ع ر ض ) بمعنى : توسيع الكلام ومدِّ أطرافه، فقد جاء في اللسان : " عَرَّضت الشيء : جعلته عريضاً، وفي حديث أُحُد قال للمنهزمين : لقد ذهبتم فيها عريضة أي : واسعة، وفي الحديث : لئن أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة، أي جئت بالخطبة قصيرة، وبالمسألة واسعة كبيرة، ومنه قوله تعالى : " فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ "[5] أي : واسع ".[6]

---

(١) الأحقاف / ٢٤

(٢) لسان العرب لابن منظور، مادة : ( ع ر ض ) ط/ دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي - بيروت ـ ط ( ثانية ) ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٧ م

(٣) البقرة / ١٢٤

(٤) تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري ١ / ٤٥٤ تحقيق الأستاذ / عبد السلام هارون، والدكتور / عبد الحليم النجار، ط/ الدار المصرية للتأليف والترجمة ـ بدون تاريخ

(٥) الشورى / ٥١

( ٦) لسان العرب لابن منظور، مادة ( ع ر ض )

بقي أن أشير في معنى الاعتراض أنه لا يقع في أول الشيء ولا في آخره، وإنما يكون في وسطه، وهذا واضح فيما سبق من نصوص، وفيما ذكره ابن منظور: " أن رسول الله ﷺ عارض جنازة أبي طالب، أي: أتاها معترضاً من بعض الطريق ولم يتبعْها من منزله ".[1]

**مفهوم الاعتراض عند البلاغيين:**

تباينت جهة النظر لدى البلاغيين والنقاد عند درسهم لمفهوم الاعتراض[2]، ويعنينا في هذا السياق مفهوم الاعتراض عند الخطيب القزويني؛ وذلك لتلقي الأمة له بالقبول، ولأنه التعريف المرتضى عند الجمهور، وعليه سار المتأخرون من علماء البلاغة.

---

(١) السابق، مادة ( ع ر ض )

(٢) فقد عرفه أبو هلال العسكري بقوله: " وهو اعتراض كلام في كلام لم يتم، ثم أن ترجع إليه فتتمه، كقول النابغة الجعدي:

ألا زعمت بنو سعدٍ بأني ـ ألا كذبوا ـ كبيرٌ السنِّ فَانِي

فقد جعل مفهوم الاعتراض ـ كما ترى ـ واسعاً فضفاضاً يُدْخل فيه ما ليس منه كالاحتراس والتتميم وغيره من صور الإطناب، حيث لم يشترط أن يكون الاعتراض جملة، أو أن لا يكون له محل من الإعراب كما هو مقرر عند جمهور البلاغيين ـ وليس هذا قدحاً في أبي هلال لأننا نؤمن أنه من الخطأ أن نحاسب الأوائل بما استقرت عليه المصطلحات البلاغية عند المتأخرين، وإنما هذا بيان منا لمفهوم الاعتراض عنده. ( راجع: كتاب الصناعتين ص/ ٤١٠ تحقيق/ علي البجاوي ومحمد أبو الفضل ط/ دار الفكر العربي، ط( ثانية )، بدون تاريخ )

وابن الأثير، عرّف الاعتراض بقوله: " كل كلام أُدْخِل فيه لفظ مفرد أو مركب، لو أسقط لبقي الأول على حاله، ومثل ذلك أن تقول: زيد قائم، فهذا كلام مفيد، وهو مبتدأ وخبر، فإذا أدخلنا فيه لفظاً مفرداً قلنا: زيد ـ والله ـ قائم، ولو أزلنا القسم منه بقي على حاله، وإذا أدخلنا في هذا الكلام لفظاً مركباً قلنا: زيد ـ على ما به من المرض ـ قائم، فأدخلنا بين المبتدأ والخبر لفظاً مركباً وهو قولنا: على ما به من مرض، فهذا هو الاعتراض، وهذا هو حده " ( راجع: المثل السائر ٣/ ٤٠، تحقيق/ محي الدين عبد الحميد ط المكتبة العصرية ـ بيروت، ١٩٩٠ م )

فقد جوز ابن الأثير الاعتراض باللفرد، وهذا مما لم يقل به أحد من العلماء، حتى إن المثل الذي ذكره للاعتراض باللفظ المفرد غير مسلَّم له فيه؛ لأنه اعتراض بالقسم، والقسم جملة وليس مفرداً، والتقدير: أحلف بالله، أو أقسم بالله، فهو على تقدير الجملة، وحذف فعل القسم للاختصار والتخفيف شائع وكثير ... كما أن ابن=

فقد عرفه الخطيب القزويني بقوله : " هو أن يُؤْتى في أثناء الكلام، أو بين كلامين متصلين معنىً بجملة أو أكثر لا محل لها من الإعراب لنكتة سوى ما ذكر في تعريف التكميل، (أي: سوى دفع الإيهام) "[1] .

وقد وضَّح الشراح المراد من تعريف الخطيب للاعتراض، فذكروا أن المراد بالكلام في قوله : ( أن يؤتى في أثناء الكلام ) ليس هو المسند إليه والمسند فقط، بل جميع ما يتعلق بهما من الفضلات والتوابع المفردة ولو تأويلاً كما أشار الدسوقي .. والمراد بقوله: (بين كلامين متصلين معنى) أي : متصلين من جهة المعنى، ويعني باتصالهما أن يكون الثاني بياناً للأول، أو تأكيداً له، أو بدلاً منه، أو معطوفاً عليه . "[2]

كما نلحظ أن الاعتراض في تعريف الخطيب له موقعان :

الأول : أن يُؤْتى به في أثناء الكلام، سواء أكان بين المسند إليه والمسند، أو بينهما وما يتعلق بهما من الفضلات والتوابع كما أشرنا منذ قليل، فالاعتراض في هذا الموقع يكون بين أجزاء الجملة الواحدة، فيكون بين المبتدأ وخبره، والفعل وفاعله، والصفة وموصوفها، والحال وصاحبه ... إلى آخر هذه الأمور المتلازمة التي يطلب كل واحد منها صاحبه، ومنه قوله تعالى : " وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ "[3]، فقوله : (سُبْحَانَهُ) جملة معترضة جاءت للإسراع بتنزيه الله تعالى عن اتخاذ البنات أبناء له، وهي جملة ؛ لأنها مصدر بتقدير الفعل فكأنه قيل : أنزهه تنزيها، وقد وقعت

---

- الأثير قلل من قيمة الاعتراض وبلاغته عندما جعل وجوده في الكلام كخروجه منه، فالمعنى عنده لا يتأثر بالاعتراض وجوداً أو عدماً، وهذا كلام يجافيه الصواب ؛ ذلك أن الاعتراض لابد وأن يكون لنكتة يتطلبها السياق، ويستدعيها نظم الكلام.

(١) الإيضاح ١/ ٣١٣، ٣١٤، تحقيق الدكتور/ محمد عبد المنعم خفاجي، ط/ دار الكتاب اللبناني - بيروت ط ( ثالثة )، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م

(٢) راجع : مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ٣/ ٢٣٧، وحاشية الدسوقي على شرح السعد ٣/ ٢٣٨ (ضمن شروح التلخيص ) ط/ دار السرور بيروت ( بدون )، والمطول لسعد الدين التفتازاني، ص ٢٩٦، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث، ( بدون )

(٣) النحل/ ٥٧

هذه الجملة في أثناء الكلام، وذلك لأن قوله تعالى: (وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ) معطوف على قوله: (وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ).

ونحو قول عوف بن مُحَلِّم الشيباني: [1]

إن الثمانين ـ وَبُلِّغْتَهَا ـ قد أحْوجت سمعي إلى تَرْجُمَانْ

فقوله (وَبُلِّغْتَهَا) جملة معترضة بين اسم إن وخبرها [2]

الثاني: أن يؤتى به بين كلامين متصلين معنى؛ بأن يكون الثاني بياناً للأول، أو تأكيداً له، أو بدلاً منه، أو عطفاً عليه. ومنه قوله تعالى في شأن امرأة عمران: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَى ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى ـ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾[3]

فقوله (وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى) اعتراض بجملتين بين كلامين متصلين معنى؛ لأن جملة (وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ) معطوفة على جملة (إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَى) وهما من عطف الجمل لا من عطف المفردات. [4]

ومما تجدر الإشارة إليه أن الاعتراض في هذا الموقع كما يكون بين جملتين متصلتين معنى؛ فإنه يكون أيضاً بين كلامين بينهما ارتباط معنوي، وغرض متحد مهما طال الكلام، وهذا النوع له شواهد وفيرة في كتاب الله العزيز، منها قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ـ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا

---

(١) هو عوف بن محلم الخزاعي، أبو المنيل، أحد الرواة والشعراء الظرفاء، مات في حدود العشرين والمائتين من الهجرة، والبيت من قصيدة قالها لعبد الله بن طاهر، وكان قد دخل عليه، فسلم عليه عبد الله فلم يسمع، فأُعْلم بذلك، فدنا منه ثم ارتجل هذه القصيدة. (راجع: معاهد التنصيص على شواهد التلخيص للشيخ عبد الرحيم العباسي ١/٣٦٩، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ط/ عالم الكتب ١٩٤٧ م)

(٢) راجع: المطول ص ٣٦٩

(٣) آل عمران/ ٣٦

(٤) راجع: الإيضاح ١/٣١٦، والمطول ص ٢٩٧

تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً ـ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1]

فقوله : ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾ كلام معترض بين أنواع المحرمات وما يتصل بها، وهو قوله : ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وهذا الموقع الثاني للاعتراض لم يلق من البلاغيين حقه من النظر والبحث، وهو بحاجة إلى من يسبر أغواره ويكشف عن بلاغته وأسراره .

بقي أن أجذب الأنظار إلى جزئية أخيرة في تعريف الاعتراض عند الخطيب والجمهور،وهي ضرورة توافر ثلاثة شروط :

أولها : أن يكون الاعتراض بجملة أو أكثر، فلا يجوز الاعتراض بالمفرد الذي ذهب إلى جوازه ابن الأثير، وتابعه فيه العلوي.[2]

ثانيها : ألا يكون لجملة الاعتراض محل من الإعراب .

ثالثها : أن يكون الاعتراض لنكتة سوى دفع الإيهام ؛ ليخرج بذلك الاحتراس (التكميل)، فإنه يؤتى فيه بجملة أو أكثر أثناء الكلام لدفع الإيهام .[3]

وعلى الرغم من هذا التعريف الدقيق للاعتراض، والذي يوضح حدوده، ويفرق بين غيره من صور الإطناب، إلا أننا نجد تلاقياً وتوارداً للاعتراض مع التذييل في بعض صوره، مما يترتب عليه تداخل في المصطلحات البلاغية وخلط بينها.

---

(١) المائدة/٣ .

(٢) راجع : المثل السائر ٣/ ٤٠، الطراز للعلوي ٢/ ١٦٧، وما بعدها، ط/ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م .

(٣) راجع : شروح التلخيص ٣/ ٢٢٧، وما بعدها .

ذلك أن مفهوم التذييل هو : " تعقيب الجملة التامة بجملة أخرى تشتمل على معناها لتوكيد منطوقها أو مفهومها ؛ ليظهر المعنى لمن لم يفهمه ويتقرر عند من فهمه "[1]، نحو قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾[2]

ونحو قول النابغة الذبياني :

ولست بمستبقٍ أخاً لا تَلُمُّه على شَعَثٍ أيُّ الرجال المهذَّبُ ؟[3]

يقول صاحب مواهب الفتاح مبيِّناً وجه التلاقي والتداخل بين الاعتراض وبعض صور التذييل : " ويشمل الاعتراض بعض صور التذييل ؛ لأن الشرط في التذييل كونه بجملة عقب أخرى بقيد كونها للتأكيد من غير اشتراط كون تلك الجملة المعقب بها لها محل ومن غير اشتراط كونها بين كلامين متصلين أم لا، فقد دخلت فيه الصورة التي تكون فيها الجملة لا محل لها وجاءت بين كلامين، والاعتراض يشملها ؛ لأنه يكون بين كلامين متصلين لا محل له، والنكتة يجوز أن تكون هي التوكيد في الاعتراض فيكون بينه وبين التذييل عموم وجه لاجتماعهما في هذه الصورة وانفراد التذييل بما لا يكون بين كلامين متصلين، وانفراد الاعتراض بما لا يكون للتأكيد "[4].

وعليه فإن الاعتراض يتلاقى مع التذييل في الصورة التي تكون فيها الجملة لا محل لها من الإعراب، وقد وقعت بين جملتين متصلتين معنى، وكانت النكتة هي التأكيد ـ فالجملة في هذه الصورة يصح أن نطلق عليها مصطلح : ( اعتراض ) أو ( تذييل )، والسياق وقرائن الأحوال هي

---

(١) راجع : أنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم المدني ٣/٣٩، تحقيق الأستاذ/ شاكر هادي شكر، ط/ مطبعة النعمان والنجف الشرف بالعراق، ط( أولى )، ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م ، والإيضاح للخطيب القزويني ١/ ٣٠٧، وشروح التلخيص ٣/٢٢٨، وما بعدها، و الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢/ ٧٤، ط/ دار الفكر العربي ( بدون )

(٢) الإسراء ٨١

(٣) ديوان النابغة الذبياني ص ٧٤، تحقيق الأستاذ/ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط / دار المعارف بمصر (بدون)، وراجع : الإيضاح ١/ ٣٠٩، وشروح التلخيص ٣/ ٢٣٠، والطراز للعلوي ٣/ ١١٣

(٤) مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ٣/ ٢٤٢ .

التي ترجح أيهما أبر وألصق بالسياق وغرض الكلام .. وهذا الأمر يتجلى بوضوح في الفاصلة القرآنية، فمن راعى موقع الفاصلة مع ما قبلها سماها (تذييل) ومن ربط ما بعد الفاصلة بما قبلها سماها ( اعتراض ) .

وينفرد الاعتراض إذا كانت النكتة غير التأكيد ؛ لأن التذييل لمجرد التأكيد لما قبله، وينفرد التذييل إذا لم يكن بين كلامين متصلين معنى، كأن يقع في آخر كلام لا يليه كلام آخر، مثل آخر السورة القرآنية، والأحاديث النبوية، والقصائد الشعرية ـ وغير ذلك .

## مصطلح الاعتراض التذييلي بين الرفض والقبول :

قبل الولوج في مناقشة هذه القضية، وبيان آراء العلماء فيها، نطرح سؤالاً هو بمثابة المفتاح والتمهيد لمعالجة هذه القضية، ألا وهو : هل يقع الاعتراض في آخر الكلام؟

وأحسب أن الإجابة على هذا السؤال هي مناط هذه الدراسة، وقضيتها التي تطمح إلى بيان القول الفصل فيها، وأذكّر في هذا السياق بما بسطناه في الصفحات السابقة من أن الاعتراض - كما يفهم من معناه اللغوي - يكون في وسط الكلام، ولا يكون في أوله أو في آخره ويكون بين الكلام الواحد أو بين كلامين متصلين معنى، وهذا هو مذهب الجمهور.[1]

بيد أن هناك رؤية تجوّز وقوعه في آخر الكلام، أو بين كلامين غير متصلين معنى، ورائد هذه الرؤية هو الإمام الزمخشري صاحب تفسير " الكشاف "، فقد فتح الباب في هذه الرؤية وسار على نهجه بعض المفسرين والعلماء، وقد عرف الاعتراض الذي يقع في آخر الكلام أو بين كلامين غير متصلين معنى - عندهم - باسم : ( الاعتراض التذييلي ) وأحياناً يستخدمون مصطلح: ( اعتراض في آخر الكلام ) .

---

(١) جمهور النحاة لا يخرجون عن هذا الأصل اللغوي أيضاً ويمنعون وقوع الاعتراض في آخر الكلام - وخالفهم في ذلك ابن هشام في المغني، فجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، حيث قال : " للبيانيين في الاعتراض اصطلاحات مخالفة لاصطلاح النحويين، والزمخشري يستعمل بعضها كقوله في قوله تعالى : " وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" يجوز أن يكون حالاً من فاعل ( نعبد ) أو من مفعوله ؛ لاشتمالها على ضميريهما وأن تكون معطوفة على نعبد وأن تكون اعتراضية مؤكدة، أي من حالنا أنا مخلصون له التوحيد، ويَرِدُ عليه مثل ذلك من لا يعرف هذا العلم كأبي حيان توهماً منه أنه لا اعتراض إلا ما يقوله النحوي، وهو الاعتراض بين شيئين متطالبين ".

(راجع : مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام ٢/٤٥٩، تحقيق الأستاذ/ محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة المكتبة العصرية - بيروت - ١٩٩٢م . وتسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، ص ١١٣، تحقيق الأستاذ/محمد كامل بركات، طبعة دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ١٩٦٧ م . وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي ٤ / ٥٥، تحقيق الدكتور/ عبد العال سالم مكرم، طبعة/ دار البحوث العلمية بالكويت ١٩٧٩ م . وإعراب الجمل وأشباه الجمل للدكتور/ فخر الدين قباوة، ص ٦٩، طبعة دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط (رابعة)، ١٩٨٣ م )

وقد أشار الخطيب القزويني إلى هذه الرؤية فقال : " ومن الناس من لا يقيد فائدة الاعتراض بما ذكرناه .... بل يجوِّز أن يقع في آخر كلام لا يليه كلام، أو يليه كلام غير متصل به معنى، وبهذا يشعر كلام الزمخشري في مواضع من الكشاف، فالاعتراض عند هؤلاء يشمل التذييل ".(١)

وقد تتبعت هذه القضية في التراث البلاغي، فلم أجد أحداً من العلماء المشتغلين بالتقعيد والتحرير ذهب إلى جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، أو استخدم مصطلح : (الاعتراض التذييلي )، وإنما وجدت هذه الرؤية شائعة في كتب التفاسير وبخاصة بين المفسرين ممن لهم جهد بلاغي، وفكر بياني، كالزمخشري،وأبي السعود، والألوسي، والطاهر ابن عاشور، وغيرهم .

وقد وفقني الله تعالى لحصر مواضع ( الاعتراض التذييلي ) في كتب التفاسير، فوجدت مائة وتسع مواضع ( ١٠٩ )، كما قمت بعمل حصر لمصطلح ( الاعتراض في آخر الكلام ) نتج عنه عشرون موضعاً ( ٢٠ ).(٢)

ومن شواهد الاعتراض في آخر الكلام عند أصحاب هذه الرؤية قوله تعالى : ﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (٣)

حيث قال أبو السعود معلقاً على قوله ﴿وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ والجملة اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله ".(٤)

ومنه قوله تعالى : "﴿ لِئَلاَّ يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾(٥)

---

(١) الإيضاح ١/ ٣٦٧، وينظر شروح التلخيص ٣/ ٢٤٦ .

(٢) سيأتي إن شاء الله تعالى في ذيل الدراسة ثبت تفصيلي بهذه المواضع يتضمن اسم التفسير، واسم السورة، ورقم الآية، وعدد المواضع.

(٣) الأنبياء/ ١١٢

(٤) تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ٦/ ٩٠، طبعة دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان، ط( رابعة ) ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م

(٥) الحديد/ ٢٩

قال الألوسي : "وقوله ـ عز وجل ـ (وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ) اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله " . (١)

ولا يخفى أن القول بالاعتراض في الموضعين السابقين جاء في آخر كلام لا يليه كلام، فقد جاء في آخر السورة وهذا مخالف تماماً لرأي الجمهور .

ومن شواهد الاعتراض بين كلامين غير متصلين معنى عند أصحاب هذه الرؤية قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَاباً مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (٢)

حيث قال أبو السعود : " وقوله تعالى : (وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ) اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله " . (٣)

ولكن عند التأمل في سياق هذه الآية وعلاقتها بما قبلها وما بعدها نجد أن جملة : (وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ) وقعت بين كلامين غير متصلين معنى، وبمراجعة سياق الآيات يتبين هذا الأمر بوضوح وجلاء .

وفي الصفحات القادمة ـ بإذن الله تعالى ـ نحاول أن نقف على جذور هذه الرؤية عند المفسرين، ودافعهم إليها، ومدى صحة هذه الرؤية من عدمها، وموقف الدراسة منها.

---

(١) تفسير الألوسي المسمى روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ٢٧ / ١٩٤، طبعة / دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان ( بدون )، وراجع : تفسير أبي السعود ٨ / ٢١٤

(٢) آل عمران / ١٩٥ .

(٣) تفسير أبي السعود ٢ / ١٣٤ .

رأي الإمام الزمخشري ( ت ٥٣٨ هـ ) : [1]

لم أجد في تفسير " الكشاف " للزمخشري استخدامه لمصطلح ( الاعتراض التذييلي ) أو ( الاعتراض في آخر الكلام )، فعاودت قراءة نص الخطيب القزويني السابق ذكره [2] ـ ثقة في أن العلماء لا يقطعون برأي إلا بعد التحقق منه ـ فوجدت الخطيب ـ رحمه الله ـ دقيقاً في عبارته التي قال فيها : " وبهذا يشعر كلام الزمخشري في مواضع من الكشاف " .

وحاولت ـ جاهداً ـ تتبع هذه المواضع التي يُشْعِرُ كلام الزمخشري وقوع الاعتراض فيها آخر الكلام، فوجدت أنها سبعة مواضع وبيانها كالتالي :

الموضع الأول : قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُواوَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهاً ﴾ [3]

قال الزمخشري : " فإن قلت : كيف موضع قوله : (وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهاً ) من نظم الكلام ؟، قلت : هو كقولك : فلان أَحْسَنَ بفلان ونِعم ما فعل . ورأى كذا وكان صواباً . ومنه قوله تعالى:

---

(١) هو : محمد بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم . من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والأدب . ولد في زمخشر ( من قرى خوارزم )، وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلقب بجار الله، وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية ( من قرى خوارزم )، فتوفي فيها . أشهر كتبه : الكشاف في تفسير القرآن، أساس البلاغة . وكان معتزلي المذهب، مجاهراً، شديد الإنكار على المتصوفة .

( راجع : وفيات الأعيان لابن خلكان ٥ / ١٦٨، تحقيق الدكتور / إحسان عباس، طبعة / دار الثقافة ـ بيروت بنان، ( بدون )، إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي ٣ / ٢٦٥، تحقيق الأستاذ /محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة د/ دار الفكر العربي بالقاهرة ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت ط( أولى ) ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م، والأعلام للزركلي ٧ / ١٧٨، طبعة / دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان، ط(رابعة )، ١٩٧٩ م ).

(٢) راجع البحث ص : ١٢

(٣) البقرة / ٢٥

﴿ وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ (١)، وما أشبه ذلك من الجمل التي تساق في الكلام معترضة للتقرير " . (٢) (*)

الموضع الثاني : قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُم مُّوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (٣)

قال الزمخشري : " (وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ) يجوز أن تكون حالاً، أي عبدتم العجل وأنتم واضعون العبادة غير موضعها، وأن يكون اعتراضاً بمعنى : وأنتم قوم عادتكم الظلم " . (٤)

الموضع الثالث : قوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (٥)

قال الزمخشري : " ( وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) حال من فاعل (نَعْبُدُ ) أو من مفعوله ؛ لرجوع الهاء إليه في (لَهُ) . ويجوز أن تكون جملة معطوفة على (نَعْبُدُ)، وأن تكون جملة اعتراضية مؤكدة، أي: ومن حالنا أنا له مسلمون مخلصون التوحيد أو مذعنون " . (٦)

---

(١) النمل ٣٤

(٢) الكشاف للزمخشري ١ / ١٠٩، طبعة / دار الريان للتراث بالقاهرة، ودار الكتاب العربي - بيروت - طبعة ( ثالثة ) ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

(*) تعرض الأستاذ الدكتور / محمد محمد أبو موسى، لمذهب الزمخشري في هذه القضية - بإيجاز شديد - فقال : " وقد يقع الاعتراض في آخر الكلام، وهذا مسلك الزمخشري، وهو فيه مخالف لطريقة الجمهور " .. واكتفى بعرض آية واحدة من المواضع التي أشعر كلام الزمخشري بوقوع الاعتراض آخر الكلام، وذكر الآية السابقة . ( راجع : البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري للدكتور / محمد أبو موسى، ص ٤٥٣، طبعة / مكتبة وهبة، ط ( ثانية )، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ) .

(٣) البقرة / ٩٢ .

(٤) الكشاف ١ / ١٦٦ .

(٥) البقرة / ١٣٣ .

(٦) الكشاف ١ / ١٩٤ .

الموضع الرابع:قوله تعالى : ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١)

قال الزمخشري : " وقرئ (وَأَنَّ اللَّهَ ) بالفتح عطفاً على النعمة والفضل، وبالكسر على الابتداء، وعلى أن الجملة اعتراض، وهي قراءة الكسائي، وتعضدها قراءة عبد الله (والله لا يضيع) ".(٢)

الموضع الخامس : قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ (٣)

قال الزمخشري :" (وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً) جاز عن اصطفائه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ... فإن قلت : ما موقع هذه الجملة ؟، قلت : هي جملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب، كنحو ما يجيء من الشعر في قولهم :

..... .....والحوادث جَمَّةٌ

فائدتها تأكيد وجوب اتباع ملته ؛ لأن من بلغ من الزلفى عند الله أن اتخذه خليلا، كان جديراً بأن تتبع ملته وطريقته، ولو جعلتها معطوفة على الجملة قبلها لم يكن لها معنى". (٤)

الموضع السادس : قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلاَ كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (٥)

قال الزمخشري : " أراد بالذين ظلموا : تاركوا النهي عن المنكرات، أي لم يهتموا بما هو ركن عظيم من أركان الدين، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .... فإن قلت : علام عطف

(١) آل عمران / ١٧١ .

(٢) الكشاف ١ / ٤٤٠ .

(٣) النساء / ١٢٥

(٤) الكشاف ١ / ٥٦٩ .

(٥) هود / ١١٦ .

قوله : (وكَانُوا مُجْرِمِينَ) ؟، قلت : على (أُتْرِفُوا)، أي : اتبعوا الإترافَ، وكونهم مجرمين ؛ لأن تابع الشهوات مغمور بالآثام، أو أريد بالإجرام إغفالهم للشكر، أو على (اتبعوا) أي : اتبعوا شهواتهم وكانوا مجرمين بذلك، ويجوز أن يكون اعتراضاً وحكماً عليهم بأنهم قوم مجرمون ".[1]

الموضع السابع : قوله تعالى :﴿ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَى﴾[2]

قال الزمخشري :" (وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَى) اعتراض بمعنى وقد فاز اليوم من غلب[3].

(١) الكشاف ١ / ٤٣٧، ٤٣٨ .

(٢) طه / ٦٤ .

(٣) الكشاف ٣ / ٧٣ .

تعقيب :

بعد عرض المواضع التي يشعر كلام الزمخشري وقوع الاعتراض فيها آخر الكلام، لن أناقش رأيه في هذه القضية الآن من حيث القبول أو الرفض، وسأرجئ بيان ذلك في نهاية الدراسة - إن شاء الله - ولكني أحاول التعقيب على هذه المواضع بما يكشف عن فلسفة الزمخشري في هذه الرؤية ودافعه إلى القول بالاعتراض في المواضع السابقة، فأقول :

إن المتأمل في المواضع السابقة يدرك عدة أمور :

أولاً : أن الزمخشري لم يصرح بوقوع الاعتراض في آخر الكلام، ولم يستخدم مصطلح : (الاعتراض التذييلي ) وإنما أشعر كلامه من خلال تفسير الآيات في المواضع السابقة بجواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام .. وهذا الإشعار لا يعد دليلاً دامغاً على عدّ الزمخشري ممن يجوزون وقوع الاعتراض في آخر الكلام .

ثانياً : بمراجعة سياق الآيات في المواضع السابقة، وفهم المقصود منها، يمكن القول أن الزمخشري يخلط بين ( التذييل ) و( الاعتراض ) ويجعل كل تذييل داخلاً في الاعتراض، فالمواضع السابقة هي من قبيل التذييل وليست من الاعتراض عند المتأخرين، يؤكد هذا قول الشهاب في حاشيته :" والعلامة يجعل الاعتراض شاملاً للتذييل كما يعرفه من تتبع كلامه، فلا يرد الاعتراض عليه بأنه لا شبهة أنه تذييل، وهو أن يعقب الكلام بما يشمل معناه توكيداً، ولا محل له من الإعراب، ولا مشاحة في الاصطلاح ".[1]

ولا يخفى أن الخلط بين المصطلحات البلاغية يختلف جملة وتفصيلاً عن الجزم بأن الإمام الزمخشري أجاز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، وهو- أي الخلط بين المصطلحات البلاغية - أمر لا يعاب به الزمخشري ؛ لأن المصطلحات البلاغية لم تكن حددت على صورتها النهائية كما هو الحال والشأن عند البلاغيين المتأخرين، هذا فضلاً عن كون

(١) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ٢/٧٣ طبعة/ دار صادر - بيروت - ( بدون )

التشابه والتداخل بين التذييل والاعتراض مما يدق ويغمض حتى على أرباب الصنعة والفن.

ثالثاً: لو سلمنا بجواز الاعتراض في المواضع السابقة، فإنه عند التأمل في جملة الاعتراض وعلاقتها بما قبلها وما بعدها، ومتابعة سياق الآيات، يمكن ردها وحملها على الاعتراض بين كلامين متصلين معنى، وهذا من السهولة وعدم التكلف بحيث لا يخفى ولا يدق على أدنى تدبر.

رابعاً: جملة الاعتراض في المواضع السابقة أجاز الزمخشري فيها أكثر من وجه، كالحالية، والاستئناف، والعطف، وغير ذلك، وهذا دليل على عدم الجزم بالاعتراض في المواضع السابقة.

خامساً: كثير من المفسرين الذين أتوا بعد الزمخشري حملوا الاعتراض في المواضع السابقة على وجوه أخرى غير الاعتراض حتى لا يشعر الكلام بجواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، مما حدا بأبي حيان صاحب تفسير " البحر المحيط " إلى تعقب الزمخشري في المواضع السابقة؛ دفعاً لما أشعر به كلامه من جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، وهو الأمر الذي يرفضه أبو حيان؛ لأن يسير على منهج النحاة في منع وقوع الاعتراض في آخر الكلام.

.. وهذه هي بعض المواضع التي تعقب فيها أبو حيان الزمخشري:

١- في قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[1]

قال أبو حيان: " (وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) أي: منقادون، لما ذكر الجواب بالفعل الذي هو (نعبد)؛ لأن العبادة متجددة دائماً ذكر هذه الجملة الاسمية المخبر عن المبتدأ فيها باسم الفاعل الدال على الثبوت؛ لأن الانقياد لا ينفكون عنه دائماً وعنه تكون العبادة، فيكون قوله (وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) أحد جملتي الجواب، فأجابوه بشيئين أحدهما الذي سأل عنه، والثاني مؤكد لما أجابوه به فيكون من باب الجواب المبني على السؤال .... وأجاز الزمخشري أن تكون جملة اعتراضية مؤكدة

(١) البقرة/ ١٣٣

أي ومن حالنا أنا نحن مسلمون مخلصون التوحيد أو مذعنون .. والذي ذكره النحويون أن جملة الاعتراض هي الجملة التي تفيد تقوية بين جزأي موصول وصله ... أو بين جزأي إسناد .... أو بين فعل شرط وجزائه، أو بين قسم وجوابه، أو بين منعوت ونعته، أو ما أشبه ذلك مما بينهما تلازم ما . وهذه الجملة التي هي قوله : (وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) ليست من هذا الباب ؛ لأن قبلها كلاماً مستقلاً وبعدها كلام مستقل، وهو قوله : تلك أمة قد خلت ... لا يقال إن بين المشار إليه وبين الإخبار عنه تلازم يصح به أن تكون الجملة معترضة، لأن ما قبلها من كلام بني يعقوب حكاه الله عنهم، وما بعدها من كلام الله تعالى أخبر عنهم بما أخبر تعالى، والجملة الاعتراضية الواقعة بين متلازمين لا تكون إلا من الناطق بالمتلازمين يؤكد بها ويقوى ما تضمن كلامه، فتبين بهذا كله أن قوله (وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) ليس جملة اعتراضية ". [1]

٢- في قوله تعالى : ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [2]

قال أبو حيان : " وقرأ الكسائي وجماعة (وَإِنَّ اللَّهَ) بكسر الهمزة على الاستئناف، ويؤيده قراءة عبد الله ومصحفه ( و اللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ ) .

وقال الزمخشري : وعلى أن الجملة اعتراض، وهي قراءة الكسائي . انتهى . وليست الجملة هنا اعتراضاً ؛ لأنها لم تدخل بين شيئين أحدهما يتعلق بالآخر، وإنما جاءت لاستئناف أخبار ". [3]

٣- في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ [4]

---

(١) تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ١ /٤٠٣، ٤٠٤، طبعة / دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ط/ ( ثانية )، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

(٢) آل عمران / ١٧١

(٣) البحر المحيط ٣ / ١١٦

(٤) النساء / ١٢٥

قال أبو حيان : " (وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً) هذا مجاز عن اصطفائه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ... وقال الزمخشري فإن قلت : ما موقع هذه الجملة، قلت : هي جملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب كنحو ما يجيء من الشعر في قولهم، والحوادث جمة . وفائدتها تأكيد وجوب إتباع ملته ؛ لأن من بلغ من الزلفى عند الله أن اتخذه خليلاً كان جديراً بأن تتبع ملته وطريقته . انتهى .

فإنه عنى بالاعتراض غير المصطلح عليه في الضوء، فيمكن أن يصح قوله كأنه يقول اعترضت الكلام، وإن عنى بالاعتراض المصطلح عليه فليس بصحيح، إذ لا يعترض إلا بين مفتقرين كصلة وموصول، وشرط وجزاء، وقسم ومقسم عليه، وتابع ومتبوع، وعامل ومعمول، وقوله : كنحو ما يجيء من الشعر من قوله والحوادث جمة، فالذي نحفظه أن مجيء الحوادث جمة إنما هو بين مفتقرين، نحو قوله :

وقد أدركتني والحوادث جَمَّة ... أسنَّة قوم لا ضعاف ولا عُزَّل

ونحو قول الآخر :

ألا هل أتاها والحوادث جَمَّة ... بأن امرأ القيس بن تملك بيقرا

ولا نحفظه جاء في آخر كلام " . [1]

٤- في قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلاَ كَانَ مِنَ القُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾[2]

قال أبو حيان : " وجوز الزمخشري أن يكون قوله : (وَكَانُوا مُجْرِمِينَ) اعتراضاً وحكماً على الذين ظلموا بأنهم قوم مجرمون ... ولا يسمى هذا اعتراضاً في اصطلاح النحو ؛ لأنه آخر آية فليس بين شيئين يحتاج أحدهما إلى الآخر ". [3]

---

(١) البحر المحيط ٣ / ٣٥٧

(٢) هود / ١١٦

(٣) البحر المحيط ٥ / ٢٧٢ ( بتصرف يسير )

رأي أبي السعود ( ت ٩٨٢ هـ ) : [1]

جوز العلامة أبو السعود صاحب تفسير : " إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم " وقوع الاعتراض في آخر الكلام، وسماه : " الاعتراض التذييلي " [2] بل إن أحد الباحثين رجح ـ ونحن معه ـ أنه أول من أطلق مصطلح " الاعتراض التذييلي "، حيث قال : " ولم أجد أحداً من المفسرين وصف الاعتراض بأنه تذييلي حتى جاء العلامة أبو السعود وألف تفسيره، فعمد إلى بعض الفواصل القرآنية التي جعلها الزمخشري اعتراضاً فزاد على كلمة الاعتراض وصف " التذييلي " ولم يقتصر أبو السعود على بعض الفواصل التي ذكرها الزمخشري فقط، بل توسع في ذلك توسعاً كبيراً فكانت أكثر الفواصل القرآنية عنده إما تذييلاً وإما اعتراضاً وإما اعتراضاً تذييلياً ".[3]

---

(١) هو محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، المولى أبو السعود : مفسر، شاعر، من علماء الترك ولد بقرية القسطنطينية، ودَرَس ودَرّس في بلاد متعددة وتقلد القضاء في عدة أماكن، وكان حاضر الذهن سريع البديهة، وهو صاحب التفسير المعروف باسمه، وقد سماه : " إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ... ( راجع الأعلام ٧/٥٩ ) .

(٢) وقفت على دراسة بعنوان : " البلاغة في تفسير أبي السعود " للدكتور / الشحات محمد عبد الرحمن أبو ستيت ... وتعجبت عندما وجدت صاحب الدراسة لم يتعرض لمعالجة هذه القضية ، وبيان رأي أبي السعود فيها، وازداد تعجبي عندما ذهب الباحث إلى القول بأن أبا السعود يسير في دراسة الاعتراض على مذهب الجمهور ومنهجهم !!! حيث قال : " تأمل أبو السعود كثيراً في مواضع الاعتراض في القرآن الكريم وبين أسرارها، ومن دراستنا لما ذكره في الاعتراض نفهم أنه يجري فيه على مذهب الجمهور الذي يقضي بأن يكون الاعتراض في أثناء الكلام أو بين كلامين متصلين"أ.هـ

( راجع : البلاغة في تفسير أبي السعود ص ٣٥٩ وما بعدها د/ الشحات محمد عبد الرحمن أبو ستيت، مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة ( دكتوراه ) برقم ( ٢٢٧٩ ) ) .

(٣) الاعتراض في القرآن الكريم، ص / ١٩٥، د/ سلامة داود ـ مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة (ماجستير) برقم ( ٢١٨٦ )

وقد قمت بعمل حصر لمواضع " الاعتراض التذييلي " في تفسير العلامة أبي السعود فوجدت تسعة وخمسين موضعاً[1]، وبالتأمل في مواضع " الاعتراض التذييلي "، عنده - ندرك عدة أمور :

**أولاً** : أن العلامة أبا السعود يخلط بين التذييل والاعتراض، حيث يجعل التذييل داخلاً في الاعتراض، نلحظ هذا بوضوح في الفاصلة القرآنية فتراه يسمي أكثر الجمل التي تخلص للتذييل عند الجمهور " اعتراضاً تذييلياً " ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[2]

حيث قال أبو السعود : " وجملة (وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله، وإظهار الاسم الجليل للتعليل وتقوية استقلال الجملة ".[3]

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾[4]

قال أبو السعود : " وقوله تعالى : (وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) أي المبالغ في قبول التوب ونشر الرحمة، والجملة اعتراض تذييلي محقق لمضمون ما قبله والالتفات إلى التكلم للافتنان في النظم الكريم مع ما فيه من التلويح والرمز إلى ما مر من اختلاف المبدأ مع فعليه تعالى السابق واللاحق ".[5]

---

(١) راجع فهرس مواضع " الاعتراض التذييلي " في ذيل الدراسة

(٢) المائدة/١٧ .

(٣) إرشاد العقل السليم ٣/٢٠ .

(٤) البقرة/١٥٩، ١٦٠ .

(٥) إرشاد العقل السليم ١/١٨٣ .

ثانياً : أن أبا السعود يجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام الذي لا يليه كلام أصلاً، كآخر السورة القرآنية مثلاً، ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى : " قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَـنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ" [1]، حيث قال أبو السعود معلقاً على قوله : (وَرَبُّنَا الرَّحْمَـنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ) : " والجملة اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله ". [2]

كما أنه يجوز وقوع الاعتراض بين كلامين غير متصلين بمعنى، ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى : ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَاباً مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ لاَ يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [3]

قال أبو السعود : " وقوله تعالى (وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ) اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله ". [4]

ولا يخفى عليك أن جملة (وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ) وقعت بين كلامين غير متصلين معنى، وهذا واضح من فقه سياق الآيات التي قبلها والتي بعدها، فسياق الآيات قبلها يتحدث عن أولي الألباب الذين يتفكرون في خلق السماوات والأرض، ودعائهم أن يغفر لهم الله وأن يكفر عنهم سيئاتهم، وما كان من استجابة المولى - عز وجل - لهم بأن يدخلهم جناته .

والآيات التي بعدها تبدأ معنى آخر وهو التسلية للرسول ﷺ وبيان أن تقلب الذين كفروا في البلاد وهو متاع قليل لا يدوم ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد .

ثالثاً : أغلب المواضع التي تحتمل التذييل أو الاعتراض عند الجمهور والتي بدا لأبي السعود أنها من الاعتراض في آخر الكلام، يمكن حملها على أنها من الاعتراض بين كلامين متصلين

---

(١) الأنبياء / ١١٢ .

(٢) إرشاد العقل السليم ٦ / ٩٠ .

(٣) آل عمران / ١٩٥ - ١٩٧ .

(٤) إرشاد العقل السليم ٢ / ١٣٤ .

معنى وذلك بتدبر سياق الآيات وفقه معانيها، ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾[1]، حيث قال أبو السعود: " وجملة (وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ) اعتراض تذييلي مقرر لما قبله ".[2]

وعند التأمل في سياق الآيات نجد أن جملة (وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ) معترضة بين كلامين متصلين معنى، وليست من الاعتراض في آخر الكلام.[3]

رابعاً: أن أبا السعود يخالف الجمهور في اشتراط أن تكون جملة الاعتراض لا محل لها من الإعراب، فالجملة الحالية - عنده - تقع معترضة، ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾[4]

قال أبو السعود: (وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ) بإشراككم ووضعكم للشيء في غير موضعه وهو حال من ضمير اتخذتم، أو اعتراض تذييلي، أي أنتم قوم عادتكم الظلم " . أ. هـ .[5]

فكيف تكون الجملة حالية واعتراضية في آن واحد ؟!

خامساً: أن نظرة أبي السعود الجزئية لمعاني الآيات الكريمة، وخلطه بين المصطلحات البلاغية هو الذي دفعه إلى القول بجواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام.

---

(١) الأعراف / ١٥١ .

(٢) إرشاد العقل السليم ٣ / ٢٧٥ ( بتصرف يسير ) .

(٣) راجع : سياق الآيات في سورة الأعراف من رقم ١٤٨ إلى ١٥٥

(٤) البقرة / ٥١، ٥٢ .

(٥) إرشاد العقل السليم ١ / ١٠١ .

**رأي الألوسي ( ت ١٢٧٠ هـ ) : [١]**

سار الألوسي صاحب تفسير ( روح المعاني ) على رأي العلامة أبي السعود في جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، وتأثر به تأثراً واضحاً في هذه المسألة تحديداً، بل إن الألوسي صرح في أكثر من موضع بعبارة : " اعتراض في آخر الكلام "، وفي أغلب المواضع يستخدم مصطلح : " الاعتراض التذييلي"

وقد تتبعت المواضع التي استخدم فيها الألوسي مصطلح : " الاعتراض التذييلي " أو " الاعتراض في آخر الكلام " فوجدتها خمسون موضعاً . [٢]

**ومن خلال التأمل في هذه المواضع يتجلى لنا علة أمور :**

**أولاً :** أن الألوسي يخلط بين التذييل والاعتراض، ويجعل التذييل داخلاً في الاعتراض، ويكثر هذا الخلط والتداخل في الفاصلة القرآنية، حيث نلحظ أن أغلب الفواصل القرآنية عنده تدخل فيما أسماه : " الاعتراض التذييلي " أو " الاعتراض في آخر الكلام ". [٣]

ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ . [٤]

---

(١) هو : محمد بن عبد الله الحسيني الألوسي، شهاب الدين، أبو الثناء : مفسر، محدث، أديب، من المجددين، من أهل بغداد مولده ووفاته بها، كان سلفي الاعتقاد مجتهداً تقلد الإفتاء ببلده سنة ١٢٤٨ هـ وعزل فانقطع للعلم، من كتبه : روح المعاني في التفسير، وغرائب الاغتراب وغيرهما . (الأعلام ٧/ ١٧٦ ) .

(٢) راجع المواضع في الفهرس المصنوع في ذيل الدراسة .

(٣) تقتضي الأمانة العلمية أن أثبت رأياً لأحد الباحثين أكد فيه هذه المعلومة حيث قال : " تناول الألوسي الحديث عن التذييل وسماه في كثير من المواضع " الاعتراض التذييلي "، ويبدو أنه تأثر في هذه التسمية بالعلامة الزمخشري في الاعتراض، فهو يرى أن الاعتراض كما يقع بين كلامين متصلين قد يقع في آخر الكلام فيشترك في ذلك مع التذييل ". ( راجع : مباحث علم المعاني في تفسير الألوسي ص/٥٤٧ وما بعدها د/ عبد الهادي عبد الرحمن سيد مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة (دكتوراه) ١٤١١ هـ ـ ١٩٩١ م ).

(٤) المائدة/ ١٠١

قال الألوسي : " وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ "، أي مبالغ في مغفرة الذنوب والإغضاء عن المعاصي، ولذلك عفا سبحانه عنكم ولم يعاقبكم بما فرط منكم، والجملة اعتراض تذييلي مقرر لما سبق من عفوه تعالى ".[1]

ومن الواضح أن جملة : (وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ) تذييل مؤكد لمضمون ما قبله وليست من الاعتراض في شيء .

ومن الشواهد ـ أيضاً ـ قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَاماً فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْماً ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقاً آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾[2]

قال الألوسي : " قوله : (فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله .[3]

ثانياً : ذهب الألوسي إلى جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام الذي لا يليه كلام أصلاً كما ذهب إلى ذلك العلامة أبو السعود قبله ... ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى : ﴿ لِّئَلاَّ يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾[4]

قال الألوسي : " وقوله عز وجل (وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ) اعتراض تذييلي مقرر لمضمون ما قبله ".[5]

ثالثاً : لعل تأثر الألوسي الواضح بالعلامة أبي السعود دفعه إلى القول بالاعتراض التذييلي في أغلب المواضع التي ذكرها الأخير، بل إنه سار على نهجه وأسلوبه في الخلط بين المفاهيم البلاغية والنظرة الجزئية للآيات والإغرام باصطناع المصطلحات الجديدة، مما أبعدهما عن الصواب كما سيتبين فيما بعد إن شاء الله تعالى .

---

(١) روح المعاني ٧/ ٤١

(٢) المؤمنون / ١٤

(٣) روح المعاني ١٨ / ١٥

(٤) الحديد / ٢٩

(٥) روح المعاني ٢٧ / ١٩٤

رأي الطاهر ابن عاشور : [1]

رغم أن الطاهر ابن عاشور من المفسرين المتأخرين، وهذا يعني أنه أفاد من المدارس البلاغية المختلفة،ووقف على التفاسير السابقة؛إلا أنه سار على رأي أبي السعود والألوسي، وغيرهما ممن أجازوا وقوع الاعتراض في آخر الكلام .

فابن عاشور يسمي كل تذييل ( اعتراض في آخر الكلام ) ويجعله قسماً من أقسام الاعتراض .

ففي قول الله تعالى : ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [2]

قال الطاهر ابن عاشور : " وقوله : (وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ) حال أو اعتراض في آخر الكلام لقصد التذييل لمضمون : (كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ) لأنهم إذا كانوا لا يخرجون من النار تعين أن تمنيهم الرجوع إلى الدنيا وحدوث الخيبة لهم من صنع رؤسائهم لا فائدة فيه إلا إدخال ألم الحسرات عليهم وإلا فهم باقون في النار على كل حال ".[3]

ويرى ابن عاشور أن جعل التذييل من قبيل الاعتراض في آخر الكلام هو الرأي الصحيح ففي قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[4]

---

(١) هو : محمد الطاهر ابن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها، عين عام ١٩٣٢م شيخاً للإسلام مالكياً، له مصنفات مطبوعة منها : " التحرير والتنوير " في تفسير القرآن، و" مقاصد الشريعة الإسلامية " . ( راجع : الأعلام ٦/ ١٧٤ ).

(٢) البقرة/ ١٦٦، ١٦٧

(٣) تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٢ / ١٠٠، طبعة / دار سحنون للنشر والتوزيع ـ تونس (بدون)

(٤) الحشر/ ٩

يقول ابن عاشور : " وجملة : (وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) تذييل، والواو اعتراضية، فإن التذييل من قبيل الاعتراض في آخر الكلام على الرأي الصحيح ".(١)

ويصرح ابن عاشور بأن التذييل من أصناف الاعتراض الذي يسمى "اعتراض في آخر الكلام" . ففي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً﴾(٢)

يقول الطاهر ابن عاشور : " وجملة (وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً) تذييل للوعد وتحقيق له: أي هذا من وعد الله،ووعود الله وعود صدق، إذ لا أصدق من الله قيلاً، فالواو اعتراضية ؛ لأن التذييل من أصناف الاعتراض، وهو اعتراض في آخر الكلام ".(٣)

كما يطلق ابن عاشور على كل تذييل يقع في الفاصلة القرآنية مصطلح : "اعتراض تذييلي "، ففي قول الحق - عز وجل - :﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (٤)

قال ابن عاشور : "وجملة (وَبِئْسَ الْمَصِيرُ) اعتراض تذييلي لزيادة تهويل الوعيد ".(٥)

ونلحظ - أيضاً - أن الطاهر ابن عاشور يجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام الذي لا يليه كلام، ففي قوله تعالى في آخر سورة المنافقون : :﴿ وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْساً إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٦)

---

(١) التحرير والتنوير ٢٨ / ٩٤ .

(٢) النساء / ١٢٢ .

(٣) التحرير والتنوير ٤ / ١٩٦ .

(٤) التغابن / ٩ .

(٥) التحرير والتنوير ٢٨ / ٢٧٨ .

(٦) المنافقون / ١١ .

قال ابن عاشور : " وقوله : ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْساً إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ اعتراض في آخر الكلام، فالواو اعتراضية تذكيراً للمؤمنين بالأجل لكل روح عند حلولها في جسدها حين يؤمر الملك الذي ينفخ في الروح يكتب أجله وعمله ورزقه، وشقي أو سعيد، فالأجل هو المدة المعينة لحياته لا يؤخر عن أمده، فإذا حضر الموت كان دعاء المؤمن الله بتأخير أجله من الدعاء الذي استجاب ؛ لأن الله قدر الآجال، وهذا سر عظيم لا يعلم حكمة تحديده إلا الله تعالى ".[1]

فقد جعل ابن عاشور - كما ترى - الآية كلها اعتراض في آخر الكلام !!

وفي قوله تعالى في آخر سورة هود : ﴿ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[2]

جعل ابن عاشور الآية كلها من قبيل التذييل والاعتراض في آخر الكلام للسورة كلها حيث قال : " هذا كلام جامع وهو تذييل للسورة مؤذن بختامها، فهو من براعة المقطع، والواو عاطفه كلام على كلام، أو واو الاعتراض في آخر الكلام ومثله كثير ".[3]

---

(١) التحرير والتنوير ٢٨ / ٢٥٥ .

(٢) هود/١٢٣ .

(٣) التحرير والتنوير ١٢ / ١٩٤ .

موقف الدراسة من هذه الرؤية :

بعد عرض آراء العلماء الذين أجازوا وقوع الاعتراض في آخر الكلام، وأطلقوا عليه مصطلح " الاعتراض التذييلي " أو " الاعتراض في آخر الكلام " وبعد أن وقفنا على جذور هذه الرؤية عند المفسرين ودافعهم إليها، بعد هذا يأتي رأينا بصدد قبول هذه الرؤية أو عدم قبولها، فنقول وبالله التوفيق .

إن القول بجواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام أو بين كلامين غير متصلين معنى، وهو ما أطلق عليه أصحاب هذه الرؤية مصطلح " الاعتراض التذييلي " أمر لا نقبله ولا نسلم به وذلك لعدة أمور :

الأول : أن جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام عند أصحاب هذه الرؤية يجعل مفهوم الاعتراض لا يتوافق مع المعنى اللغوي له، فالاعتراض كما ذكرنا في صدر هذه الدراسة يدور معناه اللغوي حول معنى الدخول بين الشيئين حتى يكون الداخل حائلاً ومانعاً بينهما وهذا لن يتحقق إلا إذا كان الاعتراض أو الشيء المعترض في وسط الكلام وليس في أوله أو في آخره [1]... ولا يخفى أن تعارض مفهوم الاعتراض عند أصحاب هذه الرؤية مع المعنى اللغوي له يدل دلالة واضحة على عدم صحة ما ذهبوا إليه، وبالتالي رفض هذه الرؤية وعدم قبولها .

الثاني : أنه يترتب على رأي القائلين بجواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام دخول التذييل في الاعتراض والخلط بينهما وجعل التذييل قسماً من أقسام الاعتراض، وإذا كان الأمر كذلك فما وجه الحاجة إلى إفراد التذييل بصورة مستقلة من صور الإطناب ؟! ولماذا لم يستغن بالاعتراض عن التذييل ؟!!!

ورغم محاولة ابن يعقوب المغربي الإجابة على هذا السؤال بقوله : " إن ذكر التذييل مع شمول الاعتراض له لمجرد بيان أن بعض صور الاعتراض، وهي التي تكون النكتة فيها التوكيد تسمى باسمين، وإلا فكان ينبغي الاستغناء بالاعتراض عنه ". [2]

---

(١) راجع مفهوم الاعتراض في اللغة ص ٣ من البحث .

(٢) مواهب الفتاح ٣/٢٤٧ ( ضمن شروح التلخيص ) .

أقول رغم محاولته في التعليل لعدم الاستغناء عن التذييل مع كون الاعتراض يشمله هي محاولة لا ترقى إلى صحة الدليل، وليست دليلاً كافياً على ما ذهب إليه أصحاب هذه الرؤية من جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام ؛ ذلك أن الإبقاء على مصطلحي " التذييل" و" الاعتراض " بمفهومهما الذي وضعه الخطيب القزويني يضمن لهما عدم الخلط والتداخل، ويجعل كل نوع منهما مستقلاً بذاته، فإذا كان مفهوم التذييل هو : " تعقيب الجملة التامة بجملة تشتمل على معناها لتوكيد منطوقها أو مفهومها ؛ ليظهر المعنى لمن لم يفهمه ويتقرر عند من فهمه " [1] ؛ فإن جملة التذييل على هذا المفهوم لا يشترط فيها أن يكون لها محل من الإعراب أو لا، وتكون في آخر الكلام، وفي أثنائه، بخلاف جملة الاعتراض التي يشترط فيها أنه تكون وسط الكلام،وأن لا يكون لها محل من الإعراب .

وعليه فإني أرى أن ما جاء من التذييل في آخر الكلام سواء أكان له محل من الإعراب أم لا؛ فهو من قبيل " التذييل "، ولا حاجة في أن نطلق عليه مصطلح " الاعتراض التذييلي" حفاظاً على الضوابط والمصطلحات البلاغية ... وما جاء في أثناء الكلام فهذا محل نظر : فإما أن تكون الجملة لها محل من الإعراب أو لا، فإن كان لها محل من الإعراب فهذا ـ أيضاً ـ داخل في مفهوم " التذييل " من أوسع أبوابه، ولا يجوز أن نطلق عليه مصطلح "الاعتراض " بأي حال من الأحوال ... وإن كانت الجملة لا محل لها من الإعراب، فإنها تحتمل التذييل والاعتراض، والسياق هو الذي يرشح هذا أو ذاك فإن النكتة إذا كانت غير التأكيد فالجملة " اعتراض "، وإذا كانت النكتة مجرد التأكيد لمفهوم الكلام أو منطوقه فالجملة "تذييل " ...

وهكذا من خلال الضوابط التي وضعها الجمهور لمفهوم كل صورة من صور الإطناب يتأكد استقلال كل صورة وعدم تداخلها مع غيرها، ويسقط ما ذهب إليه بعض المفسرين من جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام والخلط بينه وبين التذييل تحت مصطلح " الاعتراض التذييلي" .

الثالث : عند التأمل في الآيات والشواهد القرآنية التي استدل بها أصحاب هذه الرؤية على جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، أو بين كلامين غير متصلين معنى، والتي أطلقوا عليها

(١) الإيضاح ١/٣٠٧، وشروح التلخيص ٣/٢٢٨ .

مصطلح " الاعتراض التذييلي " ؛ عند التأمل فيها نجد أنها ليست من الاعتراض في شيء، وإنما هي من قبيل " التذييل " بمفهومه عند جمهور البلاغيين، أو من قبيل الاعتراض بين كلامين متصلين معنى .

وهذه طائفة من الآيات والشواهد القرآنية التي ذكر أصحاب هذه الرؤية أنها من "الاعتراض التذييلي "، والصواب أنها من " التذييل " ولا تحتاج إلى أدنى نظر وفكر في حملها على " التذييل" لوضوحها وخلوصها له :

١- قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الأَرْضِ جَمِيعاً وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١)

٢- قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾(٢)

٣- قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (٣)

٤- قال تعالى : ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَاماً فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْماً ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقاً آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (٤)

٥- قال تعالى : ﴿ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾(٥)

---

(١) المائدة/١٧، وراجع : تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠ .

(٢) البقرة/١٥٩، ١٦٠، وراجع : تفسير أبي السعود ١/ ١٨٣ .

(٣) المائدة/ ١٠١، وراجع : تفسير أبي السعود ٣/ ٨٦ .

(٤) المؤمنون/ ١٤، وراجع : تفسير أبي السعود ٦/ ١٢٧

(٥) التغابن/ ٤، وراجع : تفسير أبي السعود ٨/ ٢٥٦ .

٦- قال تعالى : " وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ"(١)

٧- قال تعالى : ﴿ لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (٢)

٨- قال تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾(٣)

٩- قال تعالى : ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴾ (٤)

١٠- قال تعالى : ﴿ وَيَدْعُ الإِنسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الإِنسَانُ عَجُولاً ﴾ .(٥)

وهكذا فإن أغلب الشواهد التي مثل بها أصحاب هذه الرؤية للاعتراض التذييلي تدخل في " التذييل " بمفهومه الذي حده الخطيب القزويني وسار عليه الجمهور، وإذا كان الأمر كذلك فلا حاجة - إذن - إلى قبول هذه الرؤية ؛ لأنها تؤدي إلى الخلط والتداخل بين "التذييل " و " الاعتراض " فضلاً عن تغيير المصطلحات بما لا حاجة إليه .

وهذه طائفة أخرى من الشواهد والآيات يمكن حملها على الاعتراض بين كلامين متصلين معنى، ولا يحتاج تدبر ذلك إلى معاناة وإنعام نظر :

١- قال تعالى - على لسان سيدنا موسى عليه السلام - : ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ - وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ - إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ (٦)

---

(١) الحج / ٥٨، وراجع : تفسير أبي السعود ٦ / ١١٦ .

(٢) النور / ٥٧، وراجع تفسير أبي السعود ٦ / ١٩٣ .

(٣) فصلت / ٤٦، وراجع، تفسير أبي السعود ٨ / ١٧ .

(٤) البقرة / ٢٦٩، وراجع تفسير أبي السعود ١ / ٢٦٢ .

(٥) الإسراء / ١١، وراجع : تفسير أبي السعود ٥ / ١٥٨ .

(٦) الأعراف / ١٥١، ١٥٢، وراجع : تفسير أبي السعود ٣ / ٢٧٥ .

٢- قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا ـ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ـ لَيُدْخِلَنَّهُم مُّدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ (١)

٣- قال تعالى: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ـ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ـ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ (٢)

٤- قال تعالى على لسان سيدنا عيسى عليه السلام: ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ـ وَأَنتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ـ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (٣)

... وأما الآيات التي أجاز فيها أصحاب هذه الرؤية وقوع الاعتراض في آخر الكلام الذي لا يليه كلام أصلاً، كآخر السورة القرآنية، مثل قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ (٤)، وقوله تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (٥).

أو التي أجازوا فيها وقوع الاعتراض بين كلامين غير متصلين معنى، مثل قوله تعالى: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ ـ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ـ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ (٦).

---

(١) الحج/ ٥٨، ٥٩، وراجع تفسير أبي السعود ٦/ ١١٦.

(٢) البقرة/ ٢٠٤ ـ ٢٠٦، وراجع: تفسير أبي السعود ١/ ٢١١.

(٣) المائدة/ ١١٧ ـ ١١٨، وراجع تفسير أبي السعود ٣/ ١٠٢.

(٤) الأنبياء/ ١١٢، وراجع تفسير أبي السعود ٦/ ٩٠.

(٥) الحديد/ ٢٩، وراجع تفسير أبي السعود ٨/ ٢١٤.

(٦) آل عمران/ ١٩٥ ـ ١٩٧، وراجع تفسير أبي السعود ٢/ ١٣٤.

هذه الآيات وأمثالها من قبيل "التذييل" وليست من الاعتراض في شيء؛ ذلك أن جملة " وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ" في الآية الأولى، تذييل مؤكد لمفهوم ما قبلها، وجملة: " وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ" في الآية الثانية، تذييل مؤكد لمنطوق ما قبلها، وهذا من الوضوح بحيث لا يخفى.

أما جملة : " وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ" في الآية الثالثة، فهي تذييل واضح مؤكد لمنطوق ما قبلها، وليست اعتراضاً بين كلامين غير متصلين معنى.

وهكذا من خلال التأمل في الآيات والمواضع التي ذهب أصحاب هذه الرؤية أنها من الاعتراض في آخر الكلام، والتي أطلقوا عليها مصطلح " الاعتراض التذييلي " ندرك خلطهم بين " التذييل " و " الاعتراض "، وتداخل المصطلحات البلاغية واضطراب مفهوم كل منهما وهذا الخلط والتداخل والاضطراب في المفهوم مسوغ آخر يجعلنا نرفض هذه الرؤية ونرفض ما اصطلحوا عليه وهو : " الاعتراض التذييلي ".

**الرابع** : أن هذه الرؤية التي تجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام أو بين كلامين غير متصلين معنى تخالف رأي الجمهور، فقد تتبعت مفهوم " الاعتراض " في التراث البلاغي لا سيما عند العلماء المهتمين بالتقعيد وتحرير المصطلحات البلاغية فلم أجد أحداً ذهب إلى جواز ذلك، أو استخدم مصطلح " الاعتراض التذييلي ".

**الخامس** : أن الزمخشري رائد هذه الرؤية لم يصرح بوقوع الاعتراض في آخر الكلام، ولم يستخدم مصطلح " الاعتراض التذييلي "، وإنما أشعر كلامه بوقوع الاعتراض في آخر الكلام في عدة مواضع، وهذا الإشعار لا يعد دليلاً على أنه يجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام، وإنما هو خلط بين مفهوم " التذييل " و " الاعتراض "، فالزمخشري ـ كما ذكرنا ـ يخلط بين التذييل والاعتراض ويجعل التذييل داخلاً في الاعتراض وهذا الخلط والتداخل بين المصطلحات أمر لا يعاب به الزمخشري ؛ لأن المصطلحات البلاغية لم تكن قد حددت على صورتها الراهنة بعد، ومن الخطأ أن نحاسب الأوائل بما استقرت عليه المصطلحات البلاغية عند البلاغيين المتأخرين، لكن الخطأ هو ما ذهب إليه أبو السعود والألوسي،

وابن عاشور من التوسع في المواضع التي أشعر كلام الزمخشري أنها من الاعتراض في آخر الكلام والتأكيد على جواز وقوع الاعتراض في آخر الكلام تحت مصطلح الاعتراض التذييلي ، ولعل نظرة أبي السعود الجزئية للآيات، وحبه لاستخدام المصطلحات الجديدة هو الذي دفعه إلى التوسع في ذلك واستخدام مصطلح الاعتراض التذييلي في أكثر الفواصل القرآنية، وعلى نهجه سار الألوسي، والطاهر بن عاشور، وبعض المفسرين .

وهذا الخطأ في الفهم والتصور من جانب أبي السعود والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم لكلام الزمخشري يعد مسوغاً جديداً يهدم هذه الرؤية ويجعلنا نؤكد على رفضها وعدم قبولها ؛ لأنها لم تبن على أساس علمي يعني بمفهوم كل صورة .

السادس : أن الخطيب القزويني الذي أورد هذه الرؤية التي تجوز وقوع الاعتراض في آخر الكلام عند بعض المفسرين ذكرها بما يوحي برفضه لها وعدم ارتضائه عنها، نلمس هذا في قوله : ( ومن الناس من لا يقيد فائدة الاعتراض بما ذكرناه ) حيث لم يذكر أسماء أصحاب هذه الرؤية وكأنه يلمح على أن رأيهم ليس بالرأي المقبول الذي يحرر الضوابط والمصطلحات، ونلمس هذا أيضاً عندما عقب على هذه الرؤية بقوله : ( فالاعتراض عند هؤلاء يشمل التذييل ) وكأنه يؤكد على ما يترتب على ذلك من الخلط والتداخل بين التذييل والاعتراض حيث يكون التذييل داخلاً في الاعتراض .

كما نلمس رفض الخطيب لهذه الرؤية عندما نعلم أنه أوردها في ذيل حديثه عن الاعتراض بعد أن حدد مفهومه وأقام حدوده وأطره وفرق بينه وبين غيره من صور الإطناب، وهذا يوحي بأن هذه الرؤية ضعيفة لا تستند إلى مفهوم دقيق لمصطلح الاعتراض والتذييل .

وأخيراً فإنه لا يخفى أن قول الخطيب : " ومن الناس " وقوله : "عند هؤلاء " من صيغ التمريض التي تعني التضعيف لأصحاب الرأي الآخر .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم في كل لمحة ونفس عدد ما وسعه علم الله العظيم

د/ صلاح أحمد رضا حسين

## الخاتمة

حاولت ـ بفضل الله تعالى ـ في الصفحات السابقة أن أعالج مصطلحاً شاع عند بعض المفسرين ممن لهم اتجاه بلاغي وفكر بياني، كالزمخشري،وأبي السعود، والألوسي،والطاهر بن عاشور، وغيرهم ألا وهو : (مصطلح الاعتراض التذييلي).

وقد تتبعت جذور هذا المصطلح عند العلماء والمفسرين،وعرضت لكل رأي بما يكشف عن فكر صاحبه،وجهة نظره، وفي النهاية عقبت على هذه الرؤية رافضاً هذا المصطلح لما يترتب عليه من خلط وتداخل بين الفنون البلاغية.

فإن كنت أصبت ووفقت فيما قصدت فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء،والله ذو الفضل العظيم،وإن تكن الأخرى فحسبي أنني بذلت جهدي قدر طاقتي،ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

والله الموفق

ثبت تفصيلي بمواضع مصطلح " الاعتراض التذييلي " في كتب التفاسير

**أولاً : مواضع " الاعتراض التذييلي " في تفسير إرشاد العقل السليم لأبي السعود وبيانها كالتالي :**

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| البقرة | ٢٩ |
| البقرة | ٤٥ |
| البقرة | ٥١ |
| البقرة | ٧٠ |
| البقرة | ١٥٩ |
| البقرة | ٢٠٥ |
| البقرة | ٢٤٦ |
| البقرة | ٢٥٦ |
| البقرة | ٢٦٩ |
| آل عمران | ٣ |
| آل عمران | ٩٩ |
| آل عمران | ١٦٢ |
| آل عمران | ١٨١ |

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| آل عمران | ١٩٥ |
| النساء | ٢٧ |
| النساء | ٣٧ |
| النساء | ٤٧ |
| النساء | ٧٩ |
| النساء | ٨٤ |
| النساء | ٨٨ |
| المائدة | ٧ |
| المائدة | ١٧ |
| المائدة | ٤٩ |
| المائدة | ٥٤ |
| المائدة | ١٠١ |
| المائدة | ١١٧ |
| الأنعام | ٥٥ |
| الأعراف | ٣ |

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| الأعراف | ١٤٧ |
| الأعراف | ١٥١ |
| الأعراف | ١٥٣ |
| الأنفال | ٥٠ |
| الأنفال | ٦٦ |
| يونس | ١٧ |
| يونس | ٧٧ |
| يونس | ٨٢ |
| يونس | ٩٢ |
| طه | ٦٤ |
| الأنبياء | ٤ |
| الأنبياء | ١١٢ |
| الحج | ١٠ |
| الحج | ٤٦ |

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| الحج | ٥٣ |
| الحج | ٥٨ |
| المؤمنون | ١٣ |
| النور | ٣٥ |
| النور | ٤٠ |
| النور | ٥٧ |
| الفرقان | ١٧ |
| الأحزاب | ٣٦ |
| يس | ٧٨ |
| فصلت | ٤٥ |
| الحديد | ١ |
| الحديد | ٢٤ |
| الحديد | ٢٨ |
| المجادلة | ٦ |
| الصف | ٤ |
| التغابن | ١ |
| التغابن | ٨ |

ثانياً : مواضع "الاعتراض التذييلي" في تفسير روح المعاني للألوسي وبيانها كالتالي :

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| البقرة | ٢٦٩ |
| آل عمران | ٤ |
| آل عمران | ١٨٢ |
| النساء | ٢٨ |
| النساء | ٣٧ |
| النساء | ٤٧ |
| النساء | ٨٨ |
| المائدة | ٤٩ |
| المائدة | ٥٤ |
| المائدة | ١٠١ |
| الأعراف | ٣ |
| الأعراف | ١٤٨ |
| الأعراف | ١٥١ |
| الأعراف | ١٥٥ |

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| الأنفال | ٥١ |
| يونس | ١٨ |
| يونس | ٨٣ |
| يونس | ٩٢ |
| يوسف | ٧٨ |
| الإسراء | ١١ |
| طه | ٦٤ |
| الأنبياء | ٤ |
| الأنبياء | ١١٢ |
| الحج | ١٠ |
| الحج | ٤٨ |
| الحج | ٥٣ |
| الحج | ٥٨ |
| المؤمنون | ١٤ |
| النور | ١٩ |

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| النور | ٣٥ |
| النور | ٤٠ |
| النور | ٤١ |
| النور | ٥٤ |
| النور | ٥٧ |
| الفرقان | ١٨ |
| الفرقان | ٢٦ |
| الفرقان | ٧٠ |
| الأحزاب | ٣٧ |
| يس | ٧٩ |
| ص | ٢٤ |
| فصلت | ٤٦ |
| الحديد | ١ |
| الحديد | ٢٥ |
| الحديد | ٢٩ |
| المجادلة | ٦ |
| الصف | ٥ |
| التغابن | ٤ |

ثالثاً : مواضع "الاعتراض التذييلي "في "تفسير التحرير والتنوير "للطاهر ابـن عاشـور وبيانـها كالتالي :

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| الحجر | ٤ |
| التغابن | ٩ |

رابعاً : مواضع الاعتراض التذييلي في تفسير القرآن المجيد لابن عجيبة وبيانها كالتالي :

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| المجادلة | ٥ |

ثبت تفصيلي بمواضع مصطلح " الاعتراض في آخر الكلام " في كتب التفاسير :

أولاً : مواضع " الاعتراض في آخر الكلام " في تفسير التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور، وبيانها كالتالي :

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| البقرة | ٢٣ |
| البقرة | ٨٥ |
| البقرة | ١٦٦ |
| النساء | ١٢٢ |
| النساء | ١٤٧ |
| الأنفال | ٤٤ |
| هود | ١٢٣ |
| النحل | ٨ |
| الإسراء | ٧٦ |
| طه | ١٢٣ |
| الفرقان | ١٤٨ |

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| النمل | ٨٨ |
| الحديد | ١٦ |
| الحشر | ٩ |
| المنافقون | ١١ |

ثانياً :مواضع " الاعتراض في آخر الكلام " في تفسير روح المعاني للألوسي، وبيانها كالتالي:

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| البقرة | ٢٦ |
| إبراهيم | ٩ |
| النور | ٣٥ |
| الشورى | ٧ |

ثالثاً : مواضع"الاعتراض في آخر الكلام " في تفسير فتح القدير للشوكاني،وبيانها كالتالي :

| اسم السورة | رقم الآية |
|---|---|
| يونس | ٥٩ |

# فهرس المصادر والمراجع

أولاً : المطبوعات :


١- القرآن الكريم .. جل من أنزله

٢- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، طبعة دار الفكر العربي ( بدون )

٣- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود، طبعة ،دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ط( رابعة) ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

٤- أسرار البلاغة للإمام عبد القاهر الجرجاني، تحقيق الشيخ / محمود محمد شاكر، طبعة المدني بجدة، ط( أولى ) ١٤١٢ هـ ١٩٩١م .

٥- إعراب الجمل وأشباه الجمل للدكتور فخر الدين قباوة، طبعة دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط( رابعة )، ١٩٨٣م .

٦- الأعلام لخير الدين الزركلي، طبعة، دار العلم للملايين - بيروت - لبنان ط(رابعة )، ١٩٧٩م

٧- إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي، تحقيق الأستاذ / محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار الفكر العربي بالقاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ط( أولى )، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

٨- أنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم المدني، تحقيق الأستاذ / شاكر هادي شكر، طبعة النعمان والنجف الأشرف بالعراق، ط( أولى )، ١٣٨٩ هـ ١٩٦٩ م

٩- الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني، تحقيق الدكتور / محمد عبد المنعم خفاجي، طبعة دار الكتاب اللبناني - بيروت - ط( ثالثة )، ١٩٧١ م

١٠ - البحر المحيط، لأبي حيان، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ط( ثانية )، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م

١١- البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، د/ محمد أبو موسى، طبعة مكتبة وهبه، ط (ثانية )، ١٩٨٨م

١٢- التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور، طبعة دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس ( بدون )

١٣- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك، تحقيق، محمد كامل بركات، طبعة دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، ١٩٦٧م.

١٤- تفسير المنار، للشيخ / محمد رشيد رضا، طبعة الهيئة المثرية العامة للكتاب(بدون ).

١٥- تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، تحقيق الأستاذ / عبد السلام هارون، والدكتور / عبد الحليم النجار، طبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة (بدون).

١٦- حاشية الدسوقي على شرح السعد، طبعة دار السرور بيروت - (ضمن شروح التلخيص ) .

١٧- حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، طبعة، دار صادر - بيروت - (بدون) .

١٨- الخصائص لابن جني، تحقيق / محمد علي النجار، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط( ثالثة)، ١٩٨٨م .

١٩- ديوان النابغة الذبياني، تحقيق الأستاذ / محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار المعارف بمصر ( بدون ) .

٢٠ _ روح المعاني للألوسي، طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان (بدون)

٢١ - الطراز للعلوي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

٢٢ - كتاب الصناعتين لأبي هلال العسكري، تحقيق الأستاذين / علي البجاوي، ومحمد أبو الفضل، طبعة، دار الفكر العربي، ط( ثانية )، (بدون ) .

٢٣- الكشاف للزمخشري، طبعة دار الريان للتراث بالقاهرة، ودار الكتاب العربي - بيروت - ط. ( ثالثة ) ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م .

٢٤- لسان العرب لابن منظور، طبعة دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي - بيروت - ط( ثانية ) ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

٢٥- المثل السائر لابن الأثير، تحقيق الأستاذ/ محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة/ المكتبة العصرية - بيروت - ١٩٩٠م .

٢٦ - المطول لسعد الدين التفتازاني، طبعة الكتبة الأزهرية للتراث، (بدون) .

٢٧- معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، للشيخ/ عبد الرحيم العباسي، تحقيق/ محمد محي الدين عبد الحميد/، طبعة عالم الكتب، ١٩٤٧م .

٢٨- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام، تحقيق/ محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة المكتبة العصرية -بيروت - ١٩٩٢ م .

٢٩ - مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، لابن يعقوب المغربي، طبعة دار السرور -بيروت - (ضمن شروح التلخيص ) .

٣٠ - همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق الدكتور/ عبد العال سالم مكرم، طبعة دار البحوث العلمية بالكويت، ١٩٧٩م .

٣١- وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق د/ إحسان عباس، طبعة دار الثقافة - بيروت (بدون) .

**ثانياً : المخطوطات :**

١- الاعتراض في القرآن الكريم : دراسة بلاغية تحليلية، د/ سلامة جمعة علي داود، مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة - ماجستير - برقم ( ٢١٨٦) .

٢- البلاغة في تفسير أبي السعود، د/ الشحات محمد عبد الرحمن، مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة - دكتوراه - برقم (٢٢٧٩)

٣- مباحث علم المعاني في تفسير الألوسي، د/ عبد الهادي عبد الرحمن سيد، مخطوط في كلية اللغة العربية بالقاهرة - دكتوراه - عام ١٤١١هـ - ١٩٩١ م .